

Distr.: General
27 December 2022
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والخمسون

27 شباط/فبراير - 31 آذار/مارس 2023

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

المدافعون عن حقوق الإنسان المهتمون بقضايا المهق

تقرير الخبرة المستقلة المعنية بتمتع الأشخاص ذوي المهق بحقوق الإنسان،
مولوكا - آن ميتي - دروموند

موجز

يشمل هذا التقرير، المقدم وفقاً لقراري مجلس حقوق الإنسان 6/28 و12/46، عمل المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان والمدافعين عن حقوق الإنسان المهتمين بقضايا المهق في مختلف مناطق العالم. كما يتضمن معلومات عن التحديات العديدة التي يواجهها هؤلاء المدافعون عن حقوق الإنسان في مجال عملهم. ويتناول الممارسات الجيدة، ويتضمن توصيات إلى الدول وغيرها من الجهات المعنية المختصة. وهدف الخبرة المستقلة من هذا التقرير هو استجلاء موضوع لا يزال جديداً نسبياً فيما يتعلق بالأشخاص ذوي المهق، وتمكينهم في عملهم من أجل التصدي للتحديات التي يواجهونها في مجال حقوق الإنسان.



الرجاء إعادة الاستعمال

مقدمة

- 1- تقدم الخبرة المستقلة المعنية بتمتع الأشخاص ذوي المهق بحقوق الإنسان، مولوكا - آن ميتي - دروموند، هذا التقرير عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 6/28 و12/46. ويقدم التقرير موجزاً مقتضباً لأنشطة الخبرة المستقلة ويركز أيضاً على المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين يعملون من أجل تعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي المهق.
- 2- وخلال إعداد هذا التقرير، أرسلت الخبرة المستقلة استبيانات⁽¹⁾ في تشرين الأول/أكتوبر وتشيرين الثاني/نوفمبر 2022 إلى الجهات المعنية، بما فيها الدول الأعضاء ومنظمات المجتمع المدني والجهات المعنية غير الحكومية. وأجرت مجموعة من المشاورات مع الجهات المعنية من خلال مقابلات افتراضية - بالأساس مع منظمات المجتمع المدني من إفريقيا وآسيا وأوروبا وأمريكا الجنوبية. وتلقت 39 مساهمة، تمخض بعضها عن هذه المشاورات وورد بعضها خطياً⁽²⁾. وشكلت هذه المساهمات المصدر الأساسي لمحتوى هذا التقرير.
- 3- وفي حين يوجد كمّ هائل من الأدبيات والبحوث بشأن حالة المدافعين عن حقوق الإنسان، فثمة معلومات ضئيلة بشأن المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان وبشأن المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يعملون من أجل تعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي المهق. ويهدف هذا التقرير إلى توفير فهم أفضل للتحديات المحددة التي يواجهونها، وإلى زيادة مستوى تسليط الضوء على عملهم وتعزيز روابطهم بغيرهم من المدافعين عن حقوق الإنسان وبمنظمات حقوق الإنسان والمجتمع المدني، وإلى تحديد أفضل الممارسات وتقديم توصيات لتهيئة بيئة مواتية لعملهم.

أولاً - أنشطة المكلفة بالولاية

- 4- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، شاركت الخبرة المستقلة في أنشطة مختلفة، يسلط هذا التقرير الضوء على بعضها. ففي آذار/مارس، شاركت في محاضرة في جامعة بريستوريا عن قضايا المهق المعاصرة. كما قدمت عرضاً عن عملها في إطار ولايتها، في جامعة ستافوردشاير، بالمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وشاركت في حلقة دراسية عن إنهاء ممارسة مطاردة الساحرات في الهند. وفي أيار/مايو، تناولت موضوع الاتهامات بممارسة السحر والاعتداءات الطقوسية على الأطفال، خلال مؤتمر نظمه منتدى السياسات من أجل الطفل الأفريقي في أديس أبابا. وفي حزيران/يونيه، ألقّت كلمة رئيسية خلال برنامج تدريبي لمنظمات الأشخاص ذوي المهق، نظمه مركز حقوق الإنسان في جامعة بريستوريا. وفي تموز/يوليه، شاركت وقدمت عرضاً في مؤتمر نظّمته المنظمة الوطنية للمهق ونقص التصبغ في الولايات المتحدة الأمريكية. وفي آب/أغسطس، دعت إلى اعتماد المبادئ التوجيهية المعنونة "الاتهامات بممارسة السحر والاعتداءات الطقوسية: نحو القضاء على الممارسات الضارة وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان"، في برلمان عموم أفريقيا. واعتمدت هذه المبادئ التوجيهية لاحقاً في تشرين الثاني/نوفمبر. وفي الشهر ذاته، ألقّت كلمة خلال مؤتمر شبكة المدافعين عن حقوق الإنسان في الجنوب

(1) مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (مفوضية حقوق الإنسان)، دعوة للمساهمة في تقرير الخبرة المستقلة المعنية بتمتع الأشخاص ذوي المهق بحقوق الإنسان إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثانية والخمسين، في آذار/مارس 2023، متاحة في: <https://www.ohchr.org/en/calls-for-input/2022/call-inputs-report-independent-expert-enjoyment-human-rights-persons-albinism>.

(2) وردت مساهمات من الدول الأعضاء التالية: إكوادور، وإيطاليا، وجنوب أفريقيا، وماليزيا، وموريشيوس، ونيجييريا. ووردت المساهمات المتبقية من منظمات المجتمع المدني.

الأفريقي بشأن موضوع المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان. وعلى مدار العام، أدارت دورات تدريبية لفائدة منظمات المجتمع المدني التي يديرها الأشخاص ذوو المهق - منها تلك المنظمة في كانون الأول/ديسمبر بالشراكة مع فريق المجتمع المدني في شعبة آليات مجلس حقوق الإنسان وآليات المعاهدات في مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (مفوضية حقوق الإنسان). وعملت الخبيرة المستقلة مع مختلف مكاتب الأمم المتحدة، بما فيها مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، ومنظمة الصحة العالمية. وفي أيلول/سبتمبر، أجرت الخبيرة المستقلة زيارة رسمية إلى مدغشقر نُشر التقرير المتعلق بها كإضافة لهذا التقرير⁽³⁾.

ثانياً - التعاريف

ألف - المدافع عن حقوق الإنسان

5- "المدافع عن حقوق الإنسان" مصطلح يُستخدم لوصف الشخص الذي يعمل، بمفرده أو مع آخرين، من أجل تعزيز أو حماية حقوق الإنسان بطريقة سلمية. ولا يوجد أي تعريف محدد لمن يُعتبر أو يمكن أن يكون مدافعاً عن حقوق الإنسان. ويشير الإعلان المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالمياً (المعروف أكثر باسم الإعلان المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان) إلى "العمل القِيم للأفراد والجماعات والرابطات في الإسهام في القضاء الفعال على جميع انتهاكات حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب والأفراد"⁽⁴⁾.

6- ووفقاً لهذا الوصف الواسع، يمكن أن يكون المدافع عن حقوق الإنسان كل من يعمل من أفراد أو جماعات من أجل تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية على الصعيد المحلي أو الوطني أو الدولي. ويمكن أن يكون المدافعون عن حقوق الإنسان من أي نوع اجتماعي، وأي فئة عمرية، وأي جزء من العالم، وأي خلفية مهنية أو خلفية أخرى. ومع ذلك، فإن تحديد "المعيار" المطلوب في المدافع عن حقوق الإنسان مسألة معقدة، ويشير الإعلان المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان إلى أن المدافعين عن حقوق الإنسان عليهم مسؤوليات ولديهم حقوق. ومنها ما يلي: (أ) قبول مبدأ عالمية حقوق الإنسان؛ و(ب) الدفاع عن حقوق الإنسان بصرف النظر عما إذا كان المدافعون عن حقوق الإنسان على صواب في حججهم؛ و(ج) اشتراط أن تكون الإجراءات التي يتخذها المدافعون عن حقوق الإنسان سلمية، امتثالاً للإعلان المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان⁽⁵⁾.

7- ووفقاً لهذا التعريف، يُعتبر أي شخص من الأشخاص ذوي المهق أو أي قريب له يدافع عن حقوق الإنسان أو أي شخص يعزز ويحمي حقوق الأشخاص ذوي المهق مدافعاً عن حقوق الإنسان إن تصرف بطريقة سلمية وقبل عدم قابلية الحقوق للتجزئة على النحو المحدد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ويضطلع المدافعون ذوو المهق عن حقوق الإنسان والمهتمون بقضايا المهق ورابطات الأشخاص ذوي المهق بأعمال أساسية في مجال حقوق الإنسان على الصعيد المحلي والوطني والدولي، بما في ذلك التنقيف في مجال حقوق الإنسان من أجل إنقاذ الوعي العام بالمهق وبتحديات الأشخاص ذوي المهق، وتدريب المهنيين العاملين في مجالي الصحة والتعليم. ويساهمون في وضع القوانين والسياسات والبرامج المتعلقة

(3) A/HRC/52/36/Add.1

(4) قرار الجمعية العامة 144/53، المرفق. انظر الفقرة الرابعة من الديباجة.

(5) انظر <https://www.ohchr.org/en/special-procedures/sr-human-rights-defenders/about-human-rights-defenders#ftn3>

بالأشخاص ذوي المهق، مما يُحسن في كثير من الأحيان مستوى إعمال حقوقهم في مجالات الصحة والتعليم والعمل. كما يُبلغون عن الاعتداءات على الأشخاص ذوي المهق ويسائلون الحكومات عن هذه الانتهاكات.

باء - المهق

8- المهق حالة وراثية نادرة غير معدية تحدث في جميع أنحاء العالم بغض النظر عن العرق أو الجنس. ويؤدي في الغالب إلى نقص مادة الميلانين في الشعر والجلد والعينين (المهق العيني الجلدي)، مما يجعل تعرضهم لأشعة الشمس مصدر خطر. ولا يزال ثمة سوء فهم عميق للمهق من الناحية الاجتماعية والطبية. وكثيراً ما يشكل المظهر البدني للأشخاص ذوي المهق محور معتقدات وخرافات خاطئة تتأثر بالشعوذة وتفاقم تهميشهم وإقصاءهم الاجتماعي.

9- والأشخاص ذوو المهق فئة فريدة من نوعها لم تسترِعَ عموماً قضايا حقوق الإنسان المتعلقة بها الانتباه على مدى قرون؛ ومن آثار ذلك تعرضهم لأشكال عميقة الجذور من الوصم والتمييز والعنف في مختلف البلدان. ويعني الطابع المعقد والفريد لحالة المهق أن تجاربهم تمس بشكل كبير ومتزامن قضايا عديدة في مجال حقوق الإنسان تشمل، على سبيل المثال لا الحصر، التمييز على أساس اللون، والتمييز على أساس الإعاقة، والاحتياجات الخاصة فيما يتعلق بالحصول على التعليم، والحق في التمتع بأعلى مستوى صحي يمكن بلوغه، والحق في الحياة، الذي يكفل للأشخاص ذوي المهق الحماية من الممارسات التقليدية الضارة والعنف، بما في ذلك القتل والاعتداءات الطقوسية، وبيع أعضائهم والاتجار بها لأغراض السحر، وواد الأطفال والتخلي عنهم.

ثالثاً - الإطار القانوني لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان

10- يكرس الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الحقوق والحريات الأساسية الأصيلة في كل البشر، مثل الحق في الحياة، وفي المعاملة الإنسانية، وحرية التعبير، وحرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، والمشاركة السياسية، والمساواة وعدم التمييز، واللجوء إلى القضاء، والضمانات القضائية. وفيما يتعلق بالأطر الإقليمية، توجد أحكام مماثلة في الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، والاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، واتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية (الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان).

11- وفيما يتعلق بالأشخاص ذوي المهق، تُعتبر الحماية من التمييز على أساس الإعاقة واللون ونوع الجنس التي تكفلها صكوك محددة، منها اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة⁽⁶⁾، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري⁽⁷⁾، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة⁽⁸⁾، واتفاقية حقوق الطفل⁽⁹⁾، مسألة بالغة الأهمية. وتعزز عدة معاهدات إقليمية لحقوق الإنسان الحماية من التمييز. ومنها بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق كبار السن في أفريقيا، والبروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في أفريقيا⁽¹⁰⁾،

(6) انظر المادة 5.

(7) انظر المادة 1.

(8) انظر المادة 11.

(9) انظر المادة 2.

(10) لم يبدأ بعد نفاذ البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق كبار السن في أفريقيا، والبروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في أفريقيا.

الذي يُصنف الأشخاص ذوي المهق على وجه التحديد كفئة من الأشخاص ذوي الإعاقة ويوفر لهم بالتالي الحماية، والبروتوكول المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، والميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته، واتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وما يتصل بذلك من أشكال التعصب، واتفاقية البلدان الأمريكية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة، واتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة جميع أشكال التمييز والتعصب، ومختلف الوثائق التي اعتمدها الاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وهيئات أخرى⁽¹¹⁾.

12- ويمكن احترام هذه الحقوق والحريات الأساسية المعترف بها دولياً وإقليمياً وحمايتها من الدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيزها، وبالتالي، ممارسة الحق في الدفاع عنها. وعلى نحو ما أشار إليه المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، فهذه الحقوق والحريات دور أساسي في الدفاع عن حقوق الإنسان. ويشكل إعمال هذه الحقوق شرطاً أساسياً لتهيئة بيئة آمنة ومواتية للمدافعين عن حقوق الإنسان يمكنهم فيها القيام بعملهم⁽¹²⁾.

13- ويُعرّف الإعلان المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان⁽¹³⁾ رسمياً "الدفاع" عن حقوق الإنسان كحق قائم بذاته. وفي هذا الصدد، يعترف الإعلان بأنه "من حق كل شخص، بمفرده وبالاتفاق مع غيره، أن يدعو ويسعى إلى حماية وإعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية على الصعيدين الوطني والدولي"⁽¹⁴⁾. ويعترف الإعلان أيضاً بالدور الرئيسي للمدافعين عن حقوق الإنسان في إعمال حقوق الإنسان المكرسة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدات الملزمة قانوناً وفي النظام الدولي لحقوق الإنسان⁽¹⁵⁾.

14- وبالإضافة إلى ذلك، يُعيد الإعلان المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان تأكيد الحقوق والحريات الأساسية الأخرى القائمة بالفعل، ويؤطرها بطريقة تناسب العمل المشروع للمدافعين عن حقوق الإنسان: (أ) الحق في الاجتماع أو التجمع سلمياً⁽¹⁶⁾؛ و(ب) الحق في معرفة المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية وطلبها والحصول عليها وتلقيها وحيازتها، وفي نشر الآراء والمعلومات والمعارف أو نقلها إلى الآخرين أو تعميمها بحرية⁽¹⁷⁾؛ و(ج) الحق في تقديم انتقادات ومقترحات إلى الهيئات والوكالات الحكومية المعنية بالشؤون العامة لتحسين أدائها⁽¹⁸⁾؛ و(د) حق الشخص في أن يشارك في الأنشطة السلمية المناهضة لانتهاكات حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وأن تتخذ الدولة جميع التدابير اللازمة لضمان حماية كل شخص من أي عنف أو تهديد أو انتقام أو تمييز ضار فعلاً أو قانوناً، أو ضغط أو أي إجراء تعسفي آخر بسبب ممارسته المشروعة لتلك الحقوق⁽¹⁹⁾.

15- ويقع على عاتق الدول مسؤولية وواجب رئيسيان في حماية وتعزيز وإعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وفيما يتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان، يشمل هذا الواجب تهيئة بيئة تمكينية

(11) انظر <https://www.equalrightstrust.org/document-types/regional-instruments?page=4>

(12) A/74/159، الفقرة 25؛ وA/73/215، الفقرة 19.

(13) ليس الإعلان المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان في حد ذاته صكاً ملزماً قانوناً. ولكنه يتضمن مجموعة من المبادئ والحقوق التي تستند إلى معايير حقوق الإنسان المكرسة في صكوك دولية أخرى ملزمة قانوناً، مثل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وعلاوة على ذلك، يشكل اعتماد الجمعية العامة هذا الإعلان بتوافق الآراء التزاماً راسخاً من جانب الدول بتتفيذه.

(14) انظر المادتين 1 و13.

(15) انظر المادة 18.

(16) انظر المادة 5.

(17) انظر المادة 6.

(18) انظر المادة 8.

(19) انظر المادة 12.

لعملهم بوضع إطار قانوني ومؤسسي وإداري مواتٍ لأنشطتهم. وعلى نحو ما أشارت إليه الممثلة الخاصة للأمم العام المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، فإن "الحماية الكافية تتطلب سياسة شاملة ومستعرضة من الحكومات لتهيئة بيئة مناسبة تُحترم فيها شرعية عمل المدافعين عن حقوق الإنسان ويكون الإطار القانوني متمشياً مع أحكام الإعلان، ومحاكمة أولئك الذين يتخذون إجراءات ضارة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان"⁽²⁰⁾.

16- وبالإضافة إلى ذلك، تقتضي المسؤولية الرئيسية للدول عن حماية الأفراد الخاضعين لولايتها القضائية، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان، أن تمتنع عن انتهاك حقوق المدافعين عن حقوق الإنسان وتتوخى العناية الواجبة لمنع أي انتهاك للحقوق من جانب الجهات الفاعلة التابعة وغير التابعة للدولة والتحقيق فيه والمعاقبة عليه⁽²¹⁾، على نحو ما أكدته مختلف هيئات حقوق الإنسان، بما فيها اللجنة المعنية بحقوق الإنسان⁽²²⁾ ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان⁽²³⁾. كما يشمل واجب الدول في الحماية مسؤولية التعاون مع المكلفين بولايات على الصعيدين الإقليمي والدولي⁽²⁴⁾، ومع آليات حماية المدافعين عن حقوق الإنسان⁽²⁵⁾، بالإبلاغ عن التدابير المتخذة لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان في بلدانهم وبلدان أخرى، وبتنفيذ التدابير المؤقتة التي تحددها تلك الآليات الدولية⁽²⁶⁾ والإقليمية لحقوق الإنسان⁽²⁷⁾.

17- ورغم أن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، فإن الإعلان المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان موجّه إلى الجميع. وتنص المادة 10 من هذا الإعلان على أنه لا يجوز لأحد أن يساهم، بالفعل أو بالتقصير، إن لزم التصرف، في انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وبالإضافة إلى ذلك، يعيد هذا الإعلان، في الديباجة وكذلك في المواد 11 و12 (3) و19، تأكيد مسؤولية كل فرد عن منع انتهاك حقوق الآخرين، ويشمل ذلك مسؤولية الجهات الفاعلة من غير الدول عن احترام حقوق المدافعين عن حقوق الإنسان.

(20) E/CN.4/2006/95، الفقرة 45.

(21) انظر ديباجة الإعلان المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان، والمواد 2 و9 و12.

(22) على سبيل المثال، تشير اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، في تعليقها العام رقم 36 (2018) بشأن الحق في الحياة، إلى أن واجب حماية الحق في الحياة يقتضي من الدول الأطراف اتخاذ تدابير خاصة لحماية الأشخاص المهددين بالخطر، الذين تتعرض حياتهم بوجه خاص لتهديدات معينة أو أنماط عنف قائمة من قبل، ومنهم المدافعون عن حقوق الإنسان. كما تشير اللجنة إلى أن المادة 6 تعزز أيضاً التزامات الدول الأطراف بموجب العهد والبروتوكول الاختياري فيما يتعلق بحماية الأفراد من الأعمال الانتقامية بسبب عملهم من أجل تعزيز حقوق الإنسان وسعيهم إلى حمايتها وإعمالها، بطرق منها التعاون مع اللجنة أو التواصل معها، وإلى أنه يجب على الدول الأطراف أن تتخذ التدابير اللازمة لمواجهة التهديدات بالقتل، ولتوفير الحماية الكافية للمدافعين عن حقوق الإنسان، بما في ذلك تهيئة وصون بيئة آمنة ومواتية للدفاع عن حقوق الإنسان.

(23) انظر، على سبيل المثال، تقرير لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، "Towards effective integral protection", OEA/Ser.L/V/II. Doc. 207، 29 كانون الأول/ديسمبر 2017، الفقرة 9.

(24) المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان؛ والمقرر الخاص المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان، ومنسق إجراءات التصدي للأعمال الانتقامية في أفريقيا؛ ومكتب المقرر المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان والعالمين في مجال العدالة التابع للجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان؛ ومفوض مجلس أوروبا لحقوق الإنسان.

(25) على سبيل المثال، وحدة المدافعين عن حقوق الإنسان التابعة للجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، ومركز التنسيق المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان التابع لمكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان.

(26) تنص أحكام النظم الداخلية لبعض هيئات معاهدات الأمم المتحدة على تدابير مؤقتة، لتجنب تعرض ضحايا الانتهاك المزعوم، ومنهم المدافعون عن حقوق الإنسان، لضرر محتمل لا يمكن جبره. وتشمل هذه الأحكام المادة 94 من النظام الداخلي للجنة المعنية بحقوق الإنسان، والمادة 114 من النظام الداخلي للجنة مناهضة التعذيب. كما تنص المادة 5 من البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على اتخاذ تدابير مؤقتة في حالات استثنائية.

(27) على سبيل المثال، التدابير الاحترازية المؤقتة التي تعتمدها لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، على التوالي، أو التدابير المؤقتة التي تعتمدها اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب.

18- كما تعترف النظم الإقليمية لحماية حقوق الإنسان في أفريقيا والأمريكيتين وأوروبا بالدور الأساسي للمدافعين عن حقوق الإنسان وبضرورة تشجيع عملهم. ويدعو إعلان وخطة عمل غراند باي بشأن حقوق الإنسان في أفريقيا، اللذان اعتمدهما الاتحاد الأفريقي في عام 1999، الحكومات الأفريقية إلى اتخاذ الخطوات المناسبة لتنفيذ الإعلان المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان⁽²⁸⁾. واستكمل ذلك بإعلان كوتونو بشأن تعزيز وتوسيع نطاق حماية جميع المدافعين عن حقوق الإنسان في أفريقيا⁽²⁹⁾. وفي أوروبا، يفصل إعلان عام 2008 للجنة الوزراء المعنية بعمل مجلس أوروبا لتحسين مستوى حماية المدافعين عن حقوق الإنسان وتشجيع أنشطتهم⁽³⁰⁾، التزامات الدول ويسرد بعض الأمثلة على تدابير الحماية التي يمكن اتخاذها. وتقدم مبادئ الاتحاد الأوروبي التوجيهية المنقحة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان⁽³¹⁾، التي اعتمدها المجلس الأوروبي في عام 2008، على الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تدابير عملية لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان وحمايتهم. كما تُبرز هذه المبادئ التوجيهية دور الدول في حماية المدافعين عن حقوق الإنسان في البلدان الأخرى وفي توفير إمكانية حصولهم على الدعم المالي. وسلط نظام البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان أيضاً الضوء على عمل المدافعين عن حقوق الإنسان باعتباره أساسياً لإعمال حقوق الإنسان. وبناءً على هذا الالتزام، أشارت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان إلى أهمية اعتماد سياسة شاملة للحماية⁽³²⁾ أو سياسة عامة لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان⁽³³⁾ تعزز احترام حقوقهم وتهيئ لهم بيئة آمنة ومأمونة يمكنهم فيها أداء عملهم من دون التعرض للانتقام.

19- ومعظم المدافعين عن حقوق الإنسان المهتمين بقضايا المهق هم أشخاص من ذوي المهق أو من أقاربهم. وتشمل مجالات عملهم الرئيسية حماية وتعزيز الحق في الحياة والسلامة البدنية، والحق في عدم التمييز، وفي التعليم، وفي العمل، وفي التمتع بأعلى مستوى صحي يمكن بلوغه. كما ينفذون برامج وحملات للتثقيف في مجال حقوق الإنسان لإذكاء الوعي بين أسر الأطفال ذوي المهق والمجتمع المدني والسلطات الحكومية والمهنيين العاملين في قطاعي الصحة والتعليم بالمهق وبحقوق الأشخاص ذوي المهق واحتياجاتهم الخاصة.

رابعاً - تحديات العمل في مجال حقوق الإنسان

ألف - عدم تسليط الضوء على المدافعين عن الأشخاص ذوي المهق وعدم الاعتراف بهم كمدافعين عن حقوق الإنسان

20- لا يُعرّف كثير من الرابطات والنشطاء المهتمين بقضايا المهق أنفسهم كمدافعين عن حقوق الإنسان، ولا تعتبرهم الدول مدافعين عن حقوق الإنسان بل جماعات دعم. وقد يختار بعضهم عدم

(28) متاح في: <https://www.achpr.org/legalinstruments/detail?id=44>.

(29) انظر <https://www.achpr.org/news/viewdetail?id=31>.

(30) انظر https://search.coe.int/cm/Pages/result_details.aspx?ObjectID=09000016805d3e52.

(31) انظر <https://eeas.europa.eu/headquarters/headquarters->

[.homepage_en/3958/EU%20Guidelines%20on%20Human%20Rights%20Defenders](https://eeas.europa.eu/headquarters/headquarters-homepage_en/3958/EU%20Guidelines%20on%20Human%20Rights%20Defenders)

(32) لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، "Towards effective integral protection policies for human rights defenders"، OEA/Ser.L/V/II. Doc. 207، 29 كانون الأول/ديسمبر 2017.

(33) محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، قضية لونا لوبيث ضد هندوراس. الأسس الموضوعية والتعويضات والتكاليف. الحكم الصادر في 10 تشرين الأول/أكتوبر 2013. المجموعة "C"، رقم 269؛ ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، قضية المدافع عن حقوق الإنسان وآخرين ضد غواتيمالا. الدفع بعدم الاختصاص، والأسس الموضوعية، والتعويضات، والتكاليف. الحكم الصادر في 28 آب/أغسطس 2014. المجموعة "C"، رقم 283، الفقرة 142.

استخدام مصطلح "المدافع عن حقوق الإنسان" في الإشارة إلى أنفسهم خوفاً من التعرض للانتقام، أو لتفادي الدلالات السلبية التي تُصقها بعض الحكومات بالمدافعين عن حقوق الإنسان، أو لتمييز أنفسهم عن غيرهم من المدافعين عن الأشخاص ذوي المهق الذين يُبلغون عن الاعتداءات على هذه الفئة والذين يتعرضون للتهديد والتخويف. ولكن، وكما أشار المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان إلى ذلك، تبدأ الحماية الفعالة لهؤلاء الأشخاص في نهاية المطاف بتعريف الآخرين لهم وتعريفهم أنفسهم كمدافعين عن حقوق الإنسان. ومن دون ذلك، فقد لا يُدركون حقوقهم كمدافعين عن حقوق الإنسان، وقد لا يلتزمون الدعم من نظرائهم أو من شبكات الدعم، وقد لا يتمتعون بحماية الدولة والمجتمع المدني والمجتمع الدولي⁽³⁴⁾.

21- ورغم أن هؤلاء المدافعين يركزون في عملهم على مكافحة التمييز ضد الأشخاص ذوي المهق وعلى تعزيز حقوقهم، فلا يدرك كثير منهم أن عملهم يندرج في مجال حقوق الإنسان ولا يعون دائماً القوانين والمعايير الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي تضمن حقهم في الدفاع عن حقوق الإنسان، ولا التشريعات والآليات الدولية والإقليمية والوطنية التي يمكنهم استخدامها لإبراز أنفسهم وزيادة مستوى حمايتهم. ولا يشير معظم المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان والمهتمين بقضايا المهق إلى معايير حقوق الإنسان في مجال عملهم، بسبب نقص معرفتهم بها.

باء - نقص الموارد والقدرات والتدريب

22- يحد عدم فهم المهق وعدم الاعتراف به كشغل من شواغل حقوق الإنسان من فرص الحصول على التمويل، لأن المانحين يرون أن المهق ليس مسألة ذات أولوية أو أنه مسألة تهتم بها بالفعل منظمات أخرى معنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وبالتالي، كثيراً ما تضطر الرابطات المعنية بقضايا المهق إلى التنافس على موارد شحيحة، وقد يعوق ذلك، في بعض الحالات، التعاون الضروري فيما بينها. وكثيراً ما يشير المدافعون عن حقوق الإنسان المهتمون بقضايا المهق إلى نقص الموارد وفرص الحصول على التمويل كمسألتين رئيسيتين تُعَرِّضان عملهم للخطر.

23- ويعمل كثير من المدافعين عن حقوق الإنسان المهتمين بقضايا المهق ككيانات صغيرة، ويتحملون في سبيل أنشطتهم تكلفة مالية شخصية باهظة، ويضطرون في كثير من الأحيان إلى الموازنة بين عمل مدر للدخل وعملهم كمدافعين عن حقوق الإنسان، مما يزيد الضغط على وقتهم وحياتهم الاجتماعية والأسرية ومواردهم. ويفيد كثير منهم بأن صحتهم العقلية والنفسية تتعرض لضغط كبير، حيث يضطرون لمعالجة الاحتياجات المعقدة للأشخاص ذوي المهق (من ضمان الحماية والمساءلة عن الاعتداءات البدنية إلى الحصول على الرعاية الصحية المتخصصة والترتيبات التيسيرية الكافية في المدارس وأماكن العمل، فضلاً عن تقديم الدعم، في بعض الحالات، لملتمسي اللجوء الفارين من الاضطهاد)، من دون القدرات أو الموارد أو المعارف اللازمة للقيام بذلك. ويشير آخرون إلى تعرضهم لمزيد من الضغط لأن السلطات تتوقع منهم القيام بأنشطة من المفروض أنها تتدرج ضمن مسؤوليات الدولة - من توفير بيانات إحصائية عن المهق وعدد الأشخاص ذوي المهق، إلى وضع بروتوكولات وتنظيم برامج تدريبية لفائدة المهنيين الصحيين والمدرسين، وحتى تجنيد متطوعين من أطباء الأمراض الجلدية لعلاج الأشخاص ذوي المهق من الأمراض الجلدية في المناطق الريفية.

24- ويشير بعض هؤلاء المدافعين عن حقوق الإنسان إلى أن نقص الموارد والقدرات يعني عدم قدرتهم على معالجة جميع المسائل التي تمس الأشخاص ذوي المهق، وكثيراً ما تركز المنظمات على

(34) A/HRC/31/55، الفقرتان 41 و42.

المجالات التي يملك فيها أعضاؤها بعض الخبرات أو التي يكون فيها التمويل متاحاً، عوض اعتماد نهج أكثر استراتيجية وشمولاً وتكاملاً يأخذ في الاعتبار ترابط حقوق الإنسان للأشخاص ذوي المهق وعدم قابليتها للتجزئة. وعلى نحو ما أشار إليه أحد المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان: "يعتمد معظم المدافعين عن حقوق الإنسان على تجاربهم وحالاتهم الشخصية. ولكنهم يعانون من نقص في التدريب المهني ومهارة استخدام أدوات الدعوة المناسبة للنهوض بعملهم". وثمة أيضاً مخاوف من أن تجعل القيود المالية بعض المدافعين عن حقوق الإنسان، ولا سيما من يعالجون قضايا حساسة مثل الاعتداءات على الأشخاص ذوي المهق، أكثر عرضة للرقابة الذاتية والرقابة من جانب السلطات.

جيم - التحديات الأمنية

25- في البلدان التي يتعرض فيها الأشخاص ذوو المهق لانتهاكات لحقوق الإنسان متصلة باتهامات ممارسة السحر وبالاعتداءات الطقوسية، يواجه المدافعون ذوو المهق عن حقوق الإنسان أيضاً مخاطر أمنية إضافية. وتشير الرابطة المعنية بقضايا المهق إلى أنها لا تملك التدريب الكافي في المجال الأمني، ولا البروتوكولات اللازمة لتقييم المخاطر الأمنية الخاصة التي تواجهها. وحتى عندما يكون المدافعون عن حقوق الإنسان على علم بالتدابير الأمنية اللازمة، فإن تطبيقها يشكل تحدياً إضافياً فيما يتعلق بعملهم في مجال حقوق الإنسان. وكما لاحظ مدافعون ذوو المهق عن حقوق الإنسان: "معظمنا غير قادر مالياً على اتخاذ تدابير أمنية مثل تركيب أنظمة أمنية في المنزل أو العودة إلى المنزل بالسيارة عوض المشي". "ونستخدم وسائل النقل العام معظم الوقت... ونتعرض للعديد من المخاطر الأمنية، ولا سيما خارج أوقات الذروة. وتطرح الرؤية بالنسبة لنا تحدياً فيما يتعلق بلحم الخطر وإمكانية التصرف بسرعة لحماية أنفسنا في تلك المواقف". وقدمت مدافعة عن حقوق الإنسان للخبيرة المستقلة تفاصيل عن الاحتياطات المثيرة التي تضطر إلى اتخاذها خلال السفر خوفاً من التعرض للاعتداء أثناء الرحلة لمجرد أنها من الأشخاص ذوي المهق. وتشمل هذه الاحتياطات إرسال زوجها الذي ليس من الأشخاص ذوي المهق لشراء التذكرة، حتى لا يعرف الناس أن امرأة من الأشخاص ذوي المهق ستسافر على متن المركبة، وتحميل أمتعتها مسبقاً، وعدم ركوب الحافلة إلا بعد علمها أنها على وشك الانطلاق، وعدم مغادرة الحافلة لدى توقفها، حتى أثناء الرحلات الطويلة، لتناول الطعام أو استخدام الحمام.

دال - نقص التعاون والتنسيق مع حركة حقوق الإنسان الأوسع نطاقاً

26- أقام المدافعون ذوو المهق عن حقوق الإنسان والمدافعون عن حقوق الإنسان المهتمون بقضايا المهق، على مر السنين، شبكات وطنية ودولية متينة وأساساً قوية للتعاون. غير أن رابطة الأشخاص ذوي المهق نادراً ما تعمل مع منظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية الأخرى، ولا يجري دائماً إبرازها أو إشراكها في شبكات حقوق الإنسان والمجتمع المدني الأخرى، بما فيها تلك التي تحمي وتعزز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والمدافعين عن حقوق الإنسان. ويُعزى ذلك جزئياً إلى نقص الوعي والفهم فيما يتعلق بالمهق، الذي لا يعتبر قضية من قضايا حقوق الإنسان ولا إعاقة في بعض البلدان. وفي بعض الحالات، أدى ذلك إلى تعقيد وتأخير عملية تسجيل منظمات حقوق الإنسان التي تركز على حقوق الأشخاص ذوي المهق كمنظمات معنية بالإعاقة. وفي حالات أخرى، يشير أعضاء الرابطة المعنية بقضايا المهق والمدافعون عن حقوق الإنسان إلى محدودية الموارد وإلى ضرورة تعزيز القدرات لحضور اجتماعات هذه الشبكات والمشاركة فيها. وكما قال أحد المدافعين البارزين ذوي المهق عن حقوق الإنسان: "يشكل انتمائي إلى شبكة أوسع نطاقاً من المنظمات غير الحكومية مسألة مفيدة ويجعلني أشعر بأني محمي"⁽³⁵⁾.

(35) جاك إيبيل، مدافع نيجيري عن حقوق الإنسان ومؤسس مؤسسة الأشخاص ذوي المهق.

خامساً - المخاطر والتهديدات المتصلة بعمل المدافعين عن حقوق الإنسان

27- في معظم البلدان، يشكل الدفاع عن حقوق الإنسان نشاطاً محفوفاً بالمخاطر. وبالإضافة إلى ذلك، تقلص الحيز المتاح للمجتمع المدني بشكل متزايد، حيث فرضت الحكومات تشريعات تقييدية للحد من أنشطة المجتمع المدني وتمويله، واعتمدت تدابير تقييد إلى حد كبير حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات والتنقل⁽³⁶⁾. وهذا هو الواقع أيضاً بالنسبة للمدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين يعززون ويحمون حقوق الأشخاص ذوي المهق، ولا سيما في أفريقيا.

28- وتشمل التهديدات التي يتعرض لها المدافعون ذوو المهق عن حقوق الإنسان والمهتمون بقضايا المهق انتهاكات حقهم في الحياة والسلامة البدنية وحقهم في العدالة. وبالإضافة إلى ذلك، يواجه كثير من المدافعين عن حقوق الإنسان للفئات المهمشة أيضاً التمييز بسبب انتمائهم إليها. ويتعرضون لأشكال متقاطعة من التمييز بسبب اللون والإعاقة، وللتمييز بين الجنسين، في حالة المدافعات عن حقوق الإنسان، إذ يُنظر إليهن في كثير من الأحيان على أنهن يتحدين المفاهيم التقليدية للأسرة وأدوار الجنسين في المجتمع.

ألف - التهديد والتخويف

29- في البلدان التي تحدث فيها اعتداءات بدنية على الأشخاص ذوي المهق، يتعرض المدافعون ذوو المهق عن حقوق الإنسان والمهتمون بقضايا المهق لخطر شخصي بسبب عملهم، لأنهم يهددون مصالح جماعات متنفذة. وتعرض للتهديد بالقتل ومحاولة الاختطاف مدافعون عن حقوق الإنسان أبلغوا عن حالات من اختطاف الأشخاص ذوي المهق والاعتداء عليهم وقتلهم وسُعوا إلى إحقاق العدالة للناجين أو أقاربهم، واضطروا إلى الفرار وترك منازلهم خوفاً على سلامتهم وسلامة أسرهم. وتلقت الخبيرة المستقل تقارير عن تلقي ما لا يقل عن تسعة مدافعين عن حقوق الإنسان تهديدات بالقتل في السنوات الخمس الماضية بسبب إدانتهم لانتهاكات حق الأشخاص ذوي المهق في الحياة والسلامة البدنية وسعيهم إلى إحقاق العدالة لهم. وصدرت التهديدات، حسبما زُعم، عن المتورطين في الاعتداءات، ومنهم معالجون تقليديون وجماعات متنفذة وأفراد متنفذون. ومن غير المعروف ما إذا جرى التحقيق في أي من هذه التهديدات بالقتل، ولم يحظ أي من هؤلاء المدافعين عن حقوق الإنسان بحماية الدولة. واضطر ثلاثة منهم على الأقل إلى الفرار وترك منازلهم، وفي بعض الحالات، بلدانهم، خوفاً على حياتهم وعلى سلامة أسرهم.

30- وفي إحدى أحدث حالات التهديد والتخويف للمدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان التي علمت بها الخبيرة المستقلة، أبلغها مدافع عن حقوق الإنسان كان قد أبلغ الشرطة عن تعرض امرأة من الأشخاص ذوي المهق للاختطاف أنه تلقى في تشرين الثاني/نوفمبر 2021، بعد إفراج الشرطة عن الجناة الثلاثة المزعومين، مكالمة هاتفية من أحدهم يحذر فيها من أن المعتدين المزعومين الآخرين يخططان لقتله. وأبلغ الشرطة بالحادثة، ولكنه لم يحظ حتى الآن بأي حماية واضطر إلى الفرار وترك منزل أسرته والاختباء. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2022، تعقبته سيارة بلا لوحة ترقيم بعد حضوره اجتماعاً مع منظمات المجتمع المدني. وحاول الرجلان اللذان كانا على متن السيارة إجباره على ركوبها، ولكنهما فرّا من مكان الحادث بعد تدخل بعض المارة. وفي أيلول/سبتمبر 2022، تعرض ما لا يقل عن أربعة أعضاء من جماعات الدفاع عن قضايا المهق للتهديد عقب مظاهرة نظمتها جماعات حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في بلد آخر. وتلقى عضو في جماعة الدفاع عن قضايا المهق مكالمة هاتفية تضمنت تهديدات

(36) A/HRC/31/55، الفقرة 28.

للمدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان. وفي تسجيل صوتي تلقته الخبيرة المستقلة، قال الشخص الذي صدرت عنه التهديدات: "سوف أبيع هؤلاء [الأشخاص ذوي المهق] الذين تدافع عنهم، واحداً تلو الآخر... هل تفهم؟... [إنهم] بضاعة. أنت تعلم أن أصبغاً واحداً من أصابع أقدامهم يساوي الملايين".

31- كما تلقت الخبيرة المستقلة تقارير مفادها أن بعض منظمات المجتمع المدني التي تبلغ عن الاعتداءات على الأشخاص ذوي المهق امتنعت عن نشر معلومات عن حوادث أخرى بعد تعرضها لضغوط من الحكومات. وعلى سبيل المثال، ذكرت الشبكة الأفريقية للمهق في مساهمتها ما يلي: "يبدو أن مبادرة ائتلاف لمنظمات المجتمع المدني أصدر بياناً صحفياً عن حالة اعتداء على أحد الأشخاص ذوي المهق (في عام 2021) قوبلت برد فعل سلبي من الحكومة، مما أدى إلى تردد هذا الائتلاف بعض الشيء في إصدار بيان مماثل بعد الإبلاغ عن وقوع اعتداء آخر في عام 2022".

32- وتعرض مدافعون عن حقوق الإنسان يطالبون بحماية حق الأشخاص ذوي المهق في التعليم وفي التمتع بأعلى مستوى صحي يمكن بلوغه للتخفيف وتشويه السمعة باتهامهم بتلقي أموال أجنبية وللتهديد بإجراء تحقيقات في حسابات منظماتهم. ويشير بعض المدافعين عن حقوق الإنسان أيضاً إلى أنهم تعرضوا للمضايقة من جانب السلطات الحكومية وأتهموا بتشويه سمعة بلادهم بعد تعاونهم مع الأمم المتحدة أو مع المنظمات الدولية والإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وأشار مدافعون آخرون ذوو المهق عن حقوق الإنسان إلى أنهم يخشون تعرضهم للانتقام من جانب مرتكبي الاعتداءات على الأشخاص ذوي المهق. "عندما نتكلم علناً لإزالة الطابع الخرافي عن هذه المفاهيم، يعتقدون أننا نريد تدمير تجارتهم في أعضاء الأشخاص ذوي المهق". وأخبر شخص آخر من المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان الخبيرة المستقلة بحدوث تلقيه تهديدات بالقتل بينما كان يتحدث على شاشة التلفزيون عن حقوق الأشخاص ذوي المهق. ووجهت التهديدات ذاتها إلى منتج البرنامج. والسمة المشتركة بين كل هذه التهديدات هي نية تخويف المدافعين عن حقوق الإنسان وإسكاتهم.

33- ولا تكون دائماً لدى المدافعين عن حقوق الإنسان المهتمين بقضايا المهق دراية كافية بالمسائل الأمنية والتدابير التي يمكنهم اتخاذها لضمان سلامتهم البدنية والرقمية والنفسية - الاجتماعية. ولا يتلقى المدافعون ذوو المهق عن حقوق الإنسان، على وجه الخصوص، الدعم الكافي لجبر الضرر الذي يلحق بسلامتهم العقلية والعاطفية والنفسية جراء توثيقهم الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، ولا سيما بالنظر إلى أن الدافع إلى ارتكاب هذه الانتهاكات هو التحيز والتمييز على أساس حالتهم. ويفيد من تعرضوا للتهديد في الماضي واضطروا إلى تغيير مكان إقامتهم لضمان سلامتهم بأنهم اكتسبوا فهماً أفضل للقضايا الأمنية بعد تلقيهم بعض التدريب أو المشورة من منظمات دولية لحقوق الإنسان، مثل منظمة العفو الدولية، أو تعاونهم مع المدافعين الآخرين عن حقوق الإنسان في توثيق انتهاكات حقوق الإنسان.

باء - الوصم والتمييز

34- يواجه المدافعون ذوو المهق عن حقوق الإنسان الأشكال ذاتها المتقاطعة من التمييز التي يتعرض لها غيرهم من الأشخاص ذوي المهق. ففي العديد من البلدان، يتعرضون للتمييز بسبب لون بشرتهم وإعاقتهم. ويفيد المدافعون عن حقوق الإنسان بأنهم يُنادون بأسماء تحقيرية، ويتعرضون للإساءة في وسائل الإعلام وفي وسائل التواصل الاجتماعي، ويُمنعون من الوصول إلى المجتمعات المحلية لتنفيذ برامج التثقيف في مجال حقوق الإنسان، ويجري تجاهلهم أو يُعتبرون أقل قدرة من نظرائهم بسبب إعاقاتهم. وعلى حد تعبير مدافعة عن حقوق الإنسان قابلتها الخبيرة المستقلة مؤخراً: "عندما أحضر الاجتماعات والمؤتمرات، لا يتوقع الناس أبداً أن أكون متحدثة رسمية. فهم يفترضون دائماً أن يكون المتكلمون هم المدافعون الآخرون عن حقوق الإنسان الذين ليسوا من الأشخاص ذوي المهق". ويقول المدافعون عن

حقوق الإنسان إن هذا التمييز يؤثر على احترامهم لأنفسهم وتقتهم في التكلم علناً عن المسائل التي تمسهم من أجل التأثير في السياسات.

35- كما أبرز أعضاء الرابطة المعنية بقضايا المهق والمدافعون عن حقوق الإنسان في شمال الكرة الأرضية عدم وجود تشاور حقيقي مع الأشخاص ذوي المهق وعدم إشراكهم في المناقشات التي يجريها مقدمو خدمات الرعاية الصحية. وأشاروا إلى أن مقدمي خدمات الرعاية الصحية لا يعترفون بخبرة قادة الرابطة المعنية بقضايا المهق ولا يفسحون لهم مجالاً كبيراً، أو أي مجال، للمشاركة في عملية صنع القرار فيما يتعلق بكيفية تصميم نظام الرعاية الصحية لتلبية احتياجات الأشخاص ذوي المهق.

جيم - توفير الترتيبات التيسيرية الملائمة في مكان العمل

36- يشير بعض المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان الذي يعالجون قضايا لا تتعلق بالمهق إلى أن منظمات حقوق الإنسان والمجتمع المدني التي يعملون فيها لا تستطيع أو لا تريد توفير الترتيبات التيسيرية الملائمة أو إجراء تقييمات كافية للمخاطر الأمنية تأخذ في الاعتبار المخاطر المحددة التي قد يواجهونها بسبب حالتهم. وتوفير الترتيبات التيسيرية المعقولة في مكان العمل ضروري لضمان تمتع الأشخاص ذوي المهق بالحق في العمل على قدم المساواة مع غيرهم. وتشمل الترتيبات التيسيرية المعقولة توفير شاشات حاسوبية كبيرة أو شاشات مزدوجة، فضلاً عن أجهزة وتكنولوجيا مساعدة أخرى؛ وضمان عدم جلوس الأشخاص ذوي المهق في أماكن معرضة مباشرة لأشعة الشمس؛ وتوخي الملاءمة والمرونة في ساعات عمل وترتيباته للحد من تعرض الأشخاص ذوي المهق لأشعة الشمس والاعتداءات. ووفقاً للمعلومات المقدمة إلى الخبيرة المستقلة، يضطر هؤلاء المدافعون عن حقوق الإنسان إلى تكرار أرباب عملهم باستمرار بضمان أن تكون أماكن عملهم في البعثات الميدانية آمنة وملائمة لاحتياجاتهم الخاصة. ونظراً للصعوبات التي يواجهها الأشخاص ذوو المهق في العثور على عمل، يتفادى المدافعون ذوو المهق عن حقوق الإنسان مناقشة هذه الاحتياجات خوفاً من عدم النظر في طلب شغلهم المنصب الشاغر، حتى عندما يستغل أرباب عملهم، في بعض الحالات، وجودهم ضمن ملاك الموظفين لإثبات كفاءتهم مبدأ الشمول، على سبيل المثال، للمانحين.

دال - التحديات والمخاطر التي تواجهها المدافعات ذوات المهق عن حقوق الإنسان

37- تواجه النساء ذوات المهق أشكالاً متقاطعة من التمييز بسبب إعاقتهن ولون بشرتهن وجنسهن، ولا سيما في المجتمعات الأبوية حيث يُنظر إلى عملهن على أنه يشكل تحدياً للمعايير الاجتماعية والثقافية السائدة. وعلى نحو ما أشارت إليه إحدى المدافعات البارزات ذوات المهق عن حقوق الإنسان قدمت شكوى بسبب التمييز ضد زميلة لها: "يجب علينا نحن النساء ذوات الإعاقة أن نكافح أكثر من أجل إسماع أصواتنا". وأثارت إحدى الرابطة المعنية بقضايا المهق دواعي قلقها لأن التمر السيبراني عادة ما يستهدف النساء بقدر أكبر. كما تقيد المدافعات عن حقوق الإنسان بأنهن يواجهن التقيص والتشكيك في قدرتهن وكفاءتهن المهنيتين ويجري "إسكاتهن أثناء المناقشات أو تجاهل المسائل التي يُرْتَبَنها، لا لشيء إلا ليكرر رجل المسألة ذاتها لاحقاً فُيستمع إليه". وفي بعض البلدان، لا تستطيع النساء ذوات المهق دائماً، حتى في منديات مناقشة المسائل الجنسانية، إثارة القضايا التي تمسهن، لأن المدافعين الذكور عن حقوق الإنسان يتحدثون باسم المرأة.

38- كما تبلغ المدافعات عن حقوق الإنسان عن تعرضهن للتحرش الجنسي، بما في ذلك من قبل نظرائهن، وعن عدم وجود آليات للتظلم، وعدم وجود بروتوكولات أمنية ملائمة تراعي الاعتبارات الجنسانية. وفي بعض البلدان، تكون المدافعات ذوات المهق عن حقوق الإنسان أكثر عرضة للتحرش الجنسي

والعنف بسبب الأوثان والخرافات والمعتقدات الخاطئة والخرافات السائدة بأن الاتصال الجنسي مع النساء ذوات المهق يمكن أن يشفي من فيروس نقص المناعة البشرية وأن يجلب الحظ السعيد. وبالإضافة إلى ذلك، أشارت بعض الرابطات المعنية بقضايا المهق في أفريقيا إلى أن كون معظمها مجموعات حديثة النشأة يقودها أشخاص ذوو المهق لديهم موارد محدودة يجعل النساء أكثر عرضة للاستغلال الجنسي.

39- وتواجه أمهات الأطفال ذوي المهق اللواتي يدافعن عن حقوقهم الإقصاء والعزلة داخل مجتمعاتهن والهجر والعنف من جانب شركائهن. ويعانين أيضاً من فقدان الدخل أو الأنشطة المدرة للدخل، إما بسبب خوفهن من ترك أطفالهن وحدهم في المنزل أو المدرسة، وبالتالي عرضة للاعتداءات، أو بسبب شك مجتمعاتهن في قدرتهن على الاضطلاع بهذه الأنشطة. وينبع عادة ما يؤدي إلى حواجز في المواقف من صور نمطية سلبية إزاء المهق من افتراض أن الأشخاص ذوي المهق وأمهات الأطفال ذوي المهق "وحدة إنتاج عاطلة في المجتمع"⁽³⁷⁾. وكنتيجة لذلك، يعيش كثير منهم حالة الفقر المدقع.

هاء - الممارسات الجيدة⁽³⁸⁾

40- إن التحديات التي يواجهها المدافعون عن حقوق الإنسان المهتمون بقضايا المهق، فيما يتعلق بمحدودية القدرات والموارد والاهتمام، وما يتعرضون له من التمييز والتهديدات، والأثر النفسي لهذه العوامل على رفاههم، مسائل تبرز ضرورة بناء قدراتهم، وإقامة شبكات بينهم وبين منظمات حقوق الإنسان الأخرى العاملة في مجال حقوق أخرى، وتعزيز حمايتهم بطريقة شاملة، مع مراعاة سلامتهم البدنية وكذلك "أمنهم الاقتصادي والسياسي والبيئي والرقمي وسلامتهم النفسية - الاجتماعية"⁽³⁹⁾.

سادساً - بناء القدرات

41- وضعت رابطات معنية بقضايا المهق مبادرات لبناء قدرات المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان والمهتمين بقضايا المهق، وبخاصة من خلال تعزيز درابتهم ووعيهم بحقوق الإنسان والأساس القانوني للدفاع عنها، وبالتشريعات الدولية والإقليمية والوطنية التي تكفل حقوق الإنسان، وبالآليات التي يمكنهم استخدامها لحمايتها. وعلى سبيل المثال، أعدت منظمة "ستاندينغ فويس (Standing Voices)" موارد ودورات تدريبية للمدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان، وبذلت جهوداً كبيرة لتزويد الأشخاص ذوي المهق ومن يحيطون بهم بالأدوات التي يحتاجون إليها للدفاع عن حقوقهم والمطالبة بها، وللتعبير عن احتياجاتهم، والمطالبة بالمشاركة الكاملة في المجتمع، بطرق منها تعزيز قدرات المدافعات ذوات المهق عن حقوق الإنسان. وأنشأت النساء المعنيات مجموعات للدعم وأشركن المسؤولين المعنيين في مناقشات بشأن احتياجاتهن وحقوقهن، وشرعن في تنفيذ برامج للتوعية المجتمعية لإذكاء الوعي بالمهق وحقوق الإنسان، من خلال التفاعل مباشرة مع مقدمي الخدمات والمسؤولين الحكوميين وقادة المجتمع المدني والمجتمعات المحلية، وتقديم الدعم النفسي - الاجتماعي لغيرهن من النساء ذوات المهق.

I. Ero and others, "Women human rights defenders: a case of activism of mothers of children with albinism in Tanzania", M. Rioux and R. Addlakha, eds., *Handbook of Critical Disability Studies in a Globalizing World*, p. 15 (37)

من الممارسات الجيدة في مجال حماية المدافعين عن حقوق الإنسان تلك التي تساهم في الاحترام الكامل لحقوقهم وتعزز أمنهم، بطرق منها الحد من المخاطر التي يواجهونها، والتصدي للتهديدات، ودعم عملهم (انظر A/HRC/31/55). (38)

ينبغي أن تركز ممارسات الحماية على تعزيز أمن المدافعين عن حقوق الإنسان بطريقة شاملة. ولا يجب حصر تعريف مفهوم الأمن في كفالة السلامة البدنية، بل ينبغي توسيع نطاقه ليشمل أبعاداً متعددة، منها الأمن الاقتصادي، والأمن السياسي، والأمن البيئي، والأمن الرقمي، والسلامة النفسية - الاجتماعية (انظر A/HRC/31/55). (39)

42- ووضعت الشبكة الأفريقية للمهق أيضاً برامج تدريبية بشأن حقوق الإنسان لفائدة المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان، وتتيح لهم فرصاً لتطبيق ما اكتسبوه من هذا التدريب في محافل وطنية وإقليمية ودولية مختلفة، مثل اللجان الوطنية لحقوق الإنسان واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ومجلس حقوق الإنسان وآلياته. وتهدف الشبكة الأفريقية للمهق إلى بناء قدرات المنتدى الإقليمي المعني بالمهق الذي أنشئ مؤخراً بوصفه فريقاً أساسياً من الدعاة سيضم، في نهاية المطاف، مدربي المدافعين. كما ساهمت جهات أخرى، مثل مركز حقوق الإنسان في جامعة برينوريا، ومنظمة العفو الدولية، ومنظمة هيومن رايتس ووتش، وبعض المكاتب القطرية للأمم المتحدة، واليونسكو، فضلاً عن آلية الخبرة المستقلة، في بناء قدرات رابطات الأشخاص ذوي المهق في مجال حقوق الإنسان من خلال توفير التدريب لفهم المهق في إطار حقوق الإنسان. ولا بد من بذل مزيد من الجهود في هذا المجال، وبخاصة من خلال إنكاء الوعي بين المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان بالإعلان المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان.

43- وتشير المعلومات التي تلقتها الخبرة المستقلة إلى أن المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان والمهتمين بقضايا المهق سيستفيدون من تحسين مهاراتهم في رصد الانتهاكات وتوثيقها، بما في ذلك فيما يتعلق بمسائل مثل الموافقة المستنيرة وتجنب تعريض سلامة الناجين وأمنهم للخطر. ووفرت منظمات دولية لحقوق الإنسان، مثل منظمة العفو الدولية، التدريب للمدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان في مجال توثيق انتهاكات حقوق الإنسان. وعلى سبيل المثال، أنشأت منظمة العفو الدولية والشبكة الأفريقية للمهق برامج علاقة إرشادية أتاحت لهؤلاء المدافعين عن حقوق الإنسان إمكانية الوصول إلى شبكة واسعة من منظمات المجتمع المدني وإمكانية التشاور معها بشأن كيفية معالجة القضايا التي قد تكون جديدة بالنسبة لهم، مثل التهديدات أو الأعمال الانتقامية من جانب الحكومات، وبعض الأنواع الخاصة من ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان. وذكر مدافعون آخرون ذوو المهق عن حقوق الإنسان الأثر الإيجابي لبرامج العلاقات الإرشادية مع منظمات حقوق الإنسان الراسخة. وينبغي بذل مزيد من الجهود لإشراك المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان والمهتمين بقضايا المهق في هذه البرامج التدريبية، بغية ضمان سلامتهم وسلامة ورفاه من يدعمونهم من الناجين من انتهاكات حقوق الإنسان.

44- وأعدت منظمات أدلة إرشادية يمكن أن تكون مفيدة في إدماج الأمن في عمل المدافعين عن حقوق الإنسان ومساعدتهم في تلبية احتياجاتهم من الحماية بشكل أكثر منهجية. فعلى سبيل المثال، أصدرت منظمة "Frontline Defenders" دليلاً إرشادياً لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان⁽⁴⁰⁾، أعدت منظمة الحماية الدولية نسخة محدثة منه⁽⁴¹⁾. ويهدف هذا الدليل الإرشادي إلى تزويد المدافعين عن حقوق الإنسان بالمعارف والأدوات اللازمة لفهم وتقييم المخاطر والتهديدات من أجل وضع استراتيجيات وخطط فعالة للأمن والحماية. واستُكمل هذا الدليل بالكتيب المتعلق بالأمن المعنون: خطوات عملية للمدافعين عن حقوق الإنسان المعرضين للخطر⁽⁴²⁾.

45- وأعدت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا أيضاً مبادئ توجيهية بشأن حماية المدافعين عن حقوق الإنسان⁽⁴³⁾. ووضعت منظمات أخرى أدلة إرشادية مماثلة خاصة بمهن معينة⁽⁴⁴⁾، فضلاً عن أخرى

(40) متاح في: https://www.frontlinedefenders.org/sites/default/files/protection_manual_-_english.pdf.

(41) انظر <https://www.protectioninternational.org/wp-content/uploads/2012/04/Protection-Manual-3rd-Edition.pdf>.

(42) متاح في: https://www.frontlinedefenders.org/sites/default/files/workbook_eng_master.pdf.

(43) متاح في: <https://www.osce.org/odihr/guidelines-on-the-protection-of-human-rights-defenders?download=true>.

(44) انظر، على سبيل المثال، مجموعة أدوات رابطة المحامين الدولية بشأن المحامين المعرضين للخطر، متاحة في: https://www.ibanet.org/Human_Rights_Institute/Toolkit-on-Lawyers-at-Risk-project.

متعلقة بالحماية الرقمية والحماية على شبكة الإنترنت⁽⁴⁵⁾. وثمة أيضاً شبكات إقليمية للمدافعين عن حقوق الإنسان توفر الموارد والدعم للمدافعين عن حقوق الإنسان⁽⁴⁶⁾. ورغم تركيز كثير من هذه الشبكات بصفة خاصة على فئات مختلفة من المدافعين عن حقوق الإنسان، فمن فيهم المدافعات عن حقوق الإنسان والمدافعين عن حقوق الإنسان من مجتمع الميم، فلا يبدو أن أيًا منها يركز بشكل خاص على المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان أو المهتمين بقضايا المهق. ووفرت منظمات دولية لحقوق الإنسان، مثل منظمة العفو الدولية، تدريباً فردياً مخصصاً لبعض من واجهوا تهديدات من المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان. كما أصدرت منظمة "CBM" مبادئ توجيهية بشأن التدابير الأمنية للأشخاص ذوي المهق⁽⁴⁷⁾، تتضمن بعض الخطوات التي يجب اتخاذها لدى حضور الاجتماعات والتي يمكن أن تكون مفيدة أيضاً للمدافعين عن حقوق الإنسان. وبالإضافة إلى ذلك، تقدم المنظمة غير الربحية "The Engine Room" التدريب والدعم للمنظمة الأوغندية للمهق، مظلة المهق، في مجال أمن البيانات وجمع البيانات بطريقة مسؤولة وسياسة حماية البيانات⁽⁴⁸⁾.

46- وبالإضافة إلى هذه المبادرات الإيجابية، يلزم بذل مزيد من الجهود لوضع وتنظيم برامج تدريبية وأدلة إرشادية أمنية موجهة تحديداً إلى المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان والمهتمين بقضايا المهق، تعالج احتياجاتهم الأمنية الخاصة بطريقة شاملة وتتناول مسألة تداخل العوامل التي تؤثر على أمنهم (نوع الجنس ولون البشرة والإعاقة).

ألف- بناء الشبكات ودعمها

47- تكتسي الشبكات الرسمية وغير الرسمية التي تربط بين المدافعين عن حقوق الإنسان والداعمين أهمية حاسمة في مجال الحماية. فمن خلال هذه الشبكات، يتبادل المدافعون عن حقوق الإنسان المعلومات، ويحشدون الموارد، وينسقون إجراءات التصدي، ويقدمون الدعم النفسي - الاجتماعي. ويؤثر مدى ارتباط المدافعين عن حقوق الإنسان والاعتراف بهم واحترامهم ودرابتهم في وصولهم إلى مبادرات الحماية وتمتعهم بها. أما المدافعون الذين يوجدون في مناطق أكثر بعداً وعزلة، أو الذين يجري نزع صفة الشرعية عن عملهم أو وصمه، أو الذين لديهم دراية أقل بالاستراتيجيات والأساليب التكتيكية والموارد ذات الصلة، فمن غير المرجح أن يستفيدوا من مبادرات الحماية وسيكونون أكثر عرضة لخطر انعدام الأمن. وتيسر شبكات المدافعين عن حقوق الإنسان وحلفائهم تقديم الدعم إليهم وتعزيز الاعتراف بهم والتضامن معهم⁽⁴⁹⁾.

(45) انظر شراكة المدافعين عن الحرية الرقمية، في <https://www.digitaldefenders.org/>؛ ودليل منظمة المدافعين عن الحقوق

المدنية، *Security Guidelines for Human Rights Defenders*، متاح في: [https://crd.org/wp-](https://crd.org/wp-content/uploads/2020/01/Security-guidelines-for-HRDs1.pdf)

[content/uploads/2020/01/Security-guidelines-for-HRDs1.pdf](https://www.amnesty.org/en/latest/news/2020/01/digital-surveillance-threats-for-2020/)؛ ودليل منظمة العفو الدولية، "Digital

surveillance threats for 2020"، متاح في: <https://www.amnesty.org/en/latest/news/2020/01/digital-surveillance-threats-for-2020/>.

(46) على سبيل المثال، شبكة عموم أفريقيا للمدافعين عن حقوق الإنسان، التي تضم شبكات دون إقليمية - انظر

<https://africandefenders.org/about/>؛ وشبكة الاتحاد الأوروبي وأمريكا اللاتينية - انظر

https://eulatnetwork.org/about-eu-lat-network/#who_we_are؛ والمؤسسة الأورو - متوسطة لدعم المدافعين

عن حقوق الإنسان - انظر <http://emhrf.org/>؛ والمنندى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية (منندى آسيا) - انظر

<https://www.forum-asia.org/>.

(47) انظر [https://www.cbm.de/dam/jcr:8252b21c-b36a-4f10-8b85-86f7fc7bfd90/security-guideline-for-](https://www.cbm.de/dam/jcr:8252b21c-b36a-4f10-8b85-86f7fc7bfd90/security-guideline-for-people-with-albinismcbm.pdf)

[people-with-albinismcbm.pdf](https://www.cbm.de/dam/jcr:8252b21c-b36a-4f10-8b85-86f7fc7bfd90/security-guideline-for-people-with-albinismcbm.pdf).

(48) The Engine Room, "Meet our new matchbox partners", available at

<https://www.theengineroom.org/meet-our-new-matchbox-partners/>؛ والمعلومات الواردة من هذه المنظمة.

(49) انظر <https://www.theengineroom.org/meet-our-new-matchbox-partners/>.

48- وتحالفت رابطات معنية بقضايا المهق وأقامت شبكات وطنية ودولية قوية. ففي عام 2020، على سبيل المثال، انتخبت مجموعة من 27 مندوباً إقليمياً وخاصاً لمختلف المنظمات والمجموعات المهتمة بقضايا المهق، سبعة أشخاص لتنفيذ برنامج تجريبي لإنشاء التحالف العالمي للمهق في نهاية عام 2022. ويهدف التحالف العالمي للمهق، في جملة أمور أخرى، إلى تيسير تنمية المعارف والمهارات، والتعاون وتبادل المعلومات فيما بين المنظمات المهتمة بقضايا المهق، وإلى تمثيل الرابطات المعنية بقضايا المهق في جميع أنحاء العالم والنيابة عنها في ممارسة أنشطة الدعوة. وفي جنوب أفريقيا، تعمل فرقة العمل الوطنية المعنية بالمهق، التي أنشئت في عام 2019، كمندوباً لجميع الأشخاص ذوي المهق للتشاور بشأن كيفية تنفيذ خطة العمل الوطنية المتعلقة بالمهق. كما أقامت رابطات عديدة معنية بقضايا المهق تعاوناً قوياً مع منظمات المجتمع المدني لتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتهم. غير أنه يجب بذل مزيد من الجهود لإشراك المدافعين عن حقوق الإنسان في شبكات حقوق الإنسان الأوسع نطاقاً. فمن شأن التعاون بين المدافعين عن حقوق الإنسان في السياق ذاته أن يعزز التفاهم والدعم وبناء القدرات، حتى لو كانوا يركزون على حقوق مختلفة.

باء - تعزيز حماية المدافعين عن حقوق الإنسان

49- يقدم المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان في مختلف تقاريره تدابير ينبغي للدول أن تتبعها في حماية المدافعين عن حقوق الإنسان⁽⁵⁰⁾. ويوصي الدول في هذه التقارير بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان من خلال ما يلي: (أ) تهيئة بيئة مواتية لعمل المدافعين عن حقوق الإنسان؛ و(ب) ضمان المساءلة عن الانتهاكات المرتكبة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان؛ و(ج) التعاون مع الهيئات الإقليمية والدولية في حماية المدافعين عن حقوق الإنسان في بلدانهم وفي البلدان الأخرى. وينبغي أن تراعي كل هذه المبادرات وتعالج وتشمل التحديات المحددة التي يواجهها الأشخاص ذوو المهق كمدافعين عن حقوق الإنسان. ويجب إشراك الأشخاص ذوي المهق بوصفهم مدافعين عن حقوق الإنسان في عملية وضع استراتيجيات حمايتهم بغية ضمان فهم تحدياتهم الخاصة.

جيم - تهيئة بيئة مواتية لعمل المدافعين عن حقوق الإنسان

50- يجب أن تدعم البيئة التي يعمل فيها المدافعون عن حقوق الإنسان ممارستهم حقوق الإنسان الأساسية لأنشطتهم وسلامتهم على حد سواء. والبيئة المواتية للمدافعين عن حقوق الإنسان هي تلك التي يحظى فيها عملهم بدعم واسع من المجتمع وتكفل لهم فيها المؤسسات والعمليات الحكومية إمكانية العمل في سياق خال من العوائق والأعمال الانتقامية وحالة انعدام الأمن، وتضمن لهم جملة أمور منها الحق في المشاركة في إدارة الشؤون العامة وحرية التماس المعلومات وتلقيها ونقلها والمساواة في اللجوء إلى القضاء، بما في ذلك الاستعادة من سبل انتصاف فعالة.

51- ويمكن للدول أن توفر بيئة مواتية للمدافعين عن حقوق الإنسان المهتمين بقضايا المهق من خلال تيسير ودعم منحهم رخصاً أو تأشيرات لدخول البلدان التي يمكنهم التمتع فيها بالراحة والأمن والحماية. ويعتبر منح التأشيرات والتأشيرات الصالحة للدخول مرات متعددة إلى حد كبير عنصراً حيوياً من عناصر استراتيجية أمنية شاملة⁽⁵¹⁾. واعتمدت أيرلندا هذه الممارسات الجيدة من خلال نظامها لمنح

(50) انظر، على سبيل المثال، A/HRC/13/22، وA/HRC/25/55، وA/HRC/31/55، وقرار مجلس حقوق الإنسان 6/22.

(51) انظر - <https://protectdefenders.eu/international-civil-society-urge-european-union-actors-to-guarantee-eu-visa-human-rights-defenders/>

التأشيرات الإنسانية للمدافعين عن حقوق الإنسان، الذي يطبّق فيه نهج المسار السريع لمعالجة طلبات المدافعين عن حقوق الإنسان المعترف بهم للحصول على تأشيرات للإقامة في أيرلندا مدة قصيرة بسبب مشاكل أمنية مؤقتة في بلدانهم ولأغراض الراحة⁽⁵²⁾. وتمنح إسبانيا أيضاً تأشيرة للإقامة سنة واحدة للمدافعين عن حقوق الإنسان من خلال البرنامج الإسباني لدعم وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان، الذي يهدف إلى توفير مأوى مؤقت لهم.

52- وزيادة مستوى تسليط الضوء على المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين يعملون من أجل تعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي المهق، وإكفاء الوعي بأنشطتهم وحالتهم ودعمهم مسائل من شأنها التقليل من احتمال تعرضهم للاعتداءات إن اتخذت الدولة إجراءات لإبراز هذا النشاط كشيء إيجابي يساهم في تعزيز حماية حقوق الإنسان وسيادة القانون. ويُمكن التتقيف في مجال حقوق الإنسان بشأن حقوق الأشخاص ذوي المهق وبشأن أهمية عمل المدافعين عن حقوق الإنسان المتعلق بالمهق وبشأن التهديدات التي يواجهونها المجتمع من تقدير عملهم وإظهار التضامن معهم، ويمكن أن يشكل تدبيراً وقائياً.

53- ووضعت رابطات معنية بقضايا المهق ونفذت برامج متعددة للتتقيف في مجال حقوق الإنسان تستهدف عامة الناس والمهنيين العاملين في مجالي الصحة والتعليم. وقد أدت هذه البرامج الوعي بالمهق وبحقوق الأشخاص ذوي المهق، وساهمت أيضاً في إبراز مكانة المدافعين عن حقوق الإنسان وإقامة صلات بينهم وبين المهنيين والسلطات الحكومية. وعلى سبيل المثال، نظمت شبكة الرابطات المعنية بقضايا المهق في أمريكا اللاتينية في تشرين الأول/أكتوبر 2022 مؤتمراً بشأن المهق لفائدة المهنيين الصحيين في المنطقة. وفي الشهر ذاته، عقدت مؤسسة بيير فابر المؤتمر الأفريقي الثالث بشأن الأمراض الجلدية في كوت ديفوار، الذي ضم ما يزيد عن مائة مشارك من أكثر من عشرة بلدان. واستعرض المؤتمر التقدم المحرز في تدريب المهنيين الصحيين وفي مجال الوقاية من المخاطر الاجتماعية والصحية التي يتعرض لها الأشخاص ذوو المهق. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2022، عقد التحالف العالمي للمهق المؤتمر العلمي الدولي المتعلق بالمهق، وهو منتدى عالمي لمقدمي خدمات الرعاية الصحية والباحثين وقادة منظمات الأشخاص ذوي المهق والأفراد المهتمين بالمهق للالتقاء وتبادل الأفكار والخبرات ولمناقشة استراتيجيات تعزيز المعارف المتعلقة بالمهق من أجل التصدي للتحديات الصحية التي يواجهها الأشخاص ذوو المهق وأقاربهم في جميع مناطق العالم.

54- واستُحدثت أيضاً جوائز في مجال حقوق الإنسان كوسيلة لتقديم صورة إيجابية عن المدافعين عن حقوق الإنسان. ويشكل منح الجوائز للمدافعين عن حقوق الإنسان وسيلة للفت الانتباه إلى عملهم المهم وإلى المخاطر التي يواجهونها. ويوفر بعض هذه الجوائز مبالغ مالية لمساعدة المدافعين عن حقوق الإنسان في عملهم. وفي حين يقدم القطاع الخاص العديد من هذه الجوائز، فبإمكان الدولة دعم هذه المبادرات مالياً أو من خلال إقامة شراكة مع القطاع الخاص. وفي خطوة إيجابية، رُشّح لنيل بعض هذه الجوائز مؤخراً مدافعون ذوي المهق عن حقوق الإنسان أو مهتمون بقضايا المهق. وفي كانون الأول/ديسمبر 2021، حصل رئيس المؤسسة النيجيرية للأشخاص ذوي المهق على الجائزة الفرنسية - الألمانية لحقوق الإنسان وسيادة القانون. وفي عام 2022، منح رئيس وزراء المملكة المتحدة جائزة نقطة ضوء الكومنولث إلى جون تشيتي، وهو مناصر بارز للأشخاص ذوي المهق ومؤسس مؤسسة الأشخاص ذوي المهق في زامبيا. وتُكرم الجائزة فرادى المتطوعين المتميزين الذين يحدثون تغييراً في مجتمعهم.

(52) انظر السؤال 7 في

<https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Defenders/LargeScale/Govts/Ireland.pdf>

دال - وضع وتعزيز التشريعات والسياسات والممارسات

55- تقتضي استراتيجيات تهيئة بيئة مواتية من المؤسسات الوطنية، مثل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان واللجان البرلمانية لحقوق الإنسان، أن تتصدى لحالات تخويف المدافعين عن حقوق الإنسان والاعتداءات عليهم، بطرق منها إجراء تحقيقات وتقديم توصيات إلى المؤسسات المعنية لاتخاذ الخطوات المناسبة. ووضعت بلدان، مثل البرازيل وكولومبيا والمكسيك، آليات وقائية محددة لرصد التهديدات والاعتداءات التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان والإبلاغ عنها، ولتنسيق تدابير التصدي التي تتخذها الدولة، وتقديم توصيات لإصلاح القوانين والسياسات التي تتعارض مع حقوق المدافعين عن حقوق الإنسان أو تعرضهم للخطر. ولدعم جهود هذه الهيئات من أجل العمل مع المدافعين عن حقوق الإنسان المهتمين بقضايا المهق وضمان تعميق فهم المخاطر المحددة التي يتعرضون لها واحتياجاتهم من الدعم، وضعت منظمة العفو الدولية ومبادرة المجتمع المفتوح للجنوب الأفريقي دليلاً إرشادياً لمساعدة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في الاضطلاع بمهامها المتعلقة بتعزيز وحماية تمتع الأشخاص ذوي المهق بجميع حقوق الإنسان⁽⁵³⁾. وهذا الدليل مُصمَّم خصيصاً للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الموجودة في منطقة الجنوب الأفريقي، أي بلدان الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، ولكن المبادئ الواردة فيه تنطبق أيضاً على المناطق الأخرى.

56- ويشكل سنُّ قوانين وسياسات لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان ومنحهم سبل الانتصاف الملائمة خطوة أخرى نحو منع الاعتداءات عليهم. وتفيد التقارير بأن البرازيل، وبوركينا فاسو، وبيرو، وغواتيمالا، وكوت ديفوار، وكولومبيا، ومالي، والمكسيك، وهندوراس لديها شكل من أشكال التشريعات الرامية إلى حماية المدافعين عن حقوق الإنسان⁽⁵⁴⁾. وأعدت منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان "قانوناً وطنياً نموذجياً بشأن الاعتراف بالمدافعين عن حقوق الإنسان وحمايتهم"، يمكن للدول استخدامه لوضع قوانين مماثلة⁽⁵⁵⁾. وينبغي الاعتراف في هذه القوانين بالمهتمين بقضايا المهق كمدافعين عن حقوق الإنسان. وتشمل الأمثلة الإيجابية في هذا الصدد التشريعات التي تعزز وتحمي حقوق الأشخاص ذوي المهق في غينيا، والتي تعترف بدور منظمات الأشخاص ذوي المهق وبضرورة عمل الدولة معها. وفي غانا، يسمح قانون الإعاقة المنقح لمنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة، بما فيها منظمات الأشخاص ذوي المهق، وللأفراد ذوي الإعاقة بتنفيذ وتعزيز عمل هذه المنظمات⁽⁵⁶⁾.

57- وفي المنطقة الأفريقية، نفذت الحكومات مبادرات إيجابية لتشجيع عمل المدافعين عن حقوق الإنسان وحماية الأشخاص ذوي المهق. وعلى سبيل المثال، تتضمن خطة العمل الرامية إلى إنهاء الاعتداءات وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان التي تستهدف الأشخاص ذوي المهق في أفريقيا (2021-2031) خطوات هدفها الشامل تعزيز بناء قدرات المنظمات التي تمثل الأشخاص ذوي المهق ودعم مشاركة الأشخاص ذوي المهق وريادتهم في سياقات الشؤون العامة. وأدرجت تدابير مماثلة في خطط العمل الوطنية الرامية إلى إدماج الأشخاص ذوي المهق وتمكينهم في ملاوي؛ وفي جنوب أفريقيا، تسعى هذه الخطط إلى تعزيز الأدوات في مجال الدعوة؛ وفي أوغندا، تركز خطة العمل الوطنية المناصرة الذاتية

(53) منظمة العفو الدولية، *Promoting and Protecting the Rights of Persons with Albinism: A Manual for*

National Human Rights Institutions، متاح في: <https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2021/07/AFR0338792021ENGLISH.pdf>

(54) A/74/159، الفقرة 61؛ وA/HRC/31/55، الفقرة 91.

(55) متاح في: <https://www.ishr.ch/news/model-law>

(56) مشروع تعديل القانون المتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة، 2020، المادة 56(4).

للأشخاص ذوي المهق كمبدأ أساسي⁽⁵⁷⁾. وفي مالي، أُطلق مشروع لحماية حقوق الإنسان وتعزيز التمكين الاقتصادي للأشخاص ذوي المهق، بدعم من وزارتي العدل والصحة، وقوات الشرطة، ومختلف الزعماء الدينيين، والمعالجين التقليديين. وفي زامبيا، أحدث تعيين مدافع مؤثر عن حقوق الإنسان من الأشخاص ذوي المهق في لجنة الشرطة لدى المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان إحساساً بالأمن والحماية، حيث أصبحت لديهم الآن جهة اتصال في حالة تعرضهم للخطر. وبالإضافة إلى ذلك، يمكنهم التأثر في سياسات الشرطة للحماية التي تعالج احتياجاتهم الخاصة.

58- وفي جنوب أفريقيا، حددت جماعات الأشخاص ذوي المهق، الذين يشعرون أن المعالجين التقليديين يستهدفونهم، التهديدات الأمنية التي يشكل هؤلاء المعالجون التقليديون مصدرها. وأجرت وزارة العدل وتطوير الدستور، في عام 2019، حواراً بشأن طقوس قتل الإناث لمناقشة مسألة إيذاء الإناث ذوات المهق لأسباب روحية ومعتقدات طقوسية لا أساس لها، بما في ذلك الاعتقاد بأن استخدام أعضاء جنث الموتى يمنح المعالجين التقليديين أو القادة الروحيين الذين يؤمنون بذلك قوى استثنائية. وأنشأ مكتب رئاسة الجمهورية أيضاً في عام 2015 فريقاً عاملاً رئاسياً معنياً بالأشخاص ذوي الإعاقة، ضم ممثلين عن جمعية جنوب أفريقيا للأشخاص ذوي المهق. وقبل ذلك، وضع مؤتمر للتصدي للتحديات العديدة التي يواجهها مجتمع الأشخاص ذوي المهق واعتمد إعلان إيكورهليني بشأن حقوق الأشخاص ذوي المهق، في عام 2013.

هاء - الدعم الإقليمي والدولي

59- يقع واجب حماية المدافعين عن حقوق الإنسان في المقام الأول على عاتق الدولة. بيد أن المجتمع الدولي يضطلع بدور أساسي في دعم الدول في الوفاء بمسؤولياتها، من خلال دعم عملية وضع سياسات ومبادئ توجيهية متينة، ورصد حالة المدافعين عن حقوق الإنسان ومعالجتها، وتوفير تمويل مرن لحمايتهم.

60- وتدعم المبادئ التوجيهية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن حماية المدافعين عن حقوق الإنسان الشراكات القائمة بين الحكومات والمدافعين عن حقوق الإنسان بهدف التصدي للتحديات التي يواجهونها. وتحدد المبادئ التوجيهية للاتحاد الأوروبي بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان أهداف السياسات الإقليمية والمبادرات العملية للاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. وتدعو المبادئ التوجيهية للاتحاد الأوروبي الكيانات الدبلوماسية إلى رصد حالة المدافعين عن حقوق الإنسان من خلال الاتصال المنتظم بهم واستقبالهم في البعثات وزيارة أماكن عملهم؛ وإلى دعم عملهم علناً من خلال وسائل الإعلام؛ والتصدي للتهديدات؛ وإثارة قضايا محددة مع حكومات ثالثة؛ وإتاحة التأشيرات الطارئة وعروض الإقامة المؤقتة للمدافعين عن حقوق الإنسان المعرضين للخطر؛ وتوفير إمكانية الحصول على الدعم المالي. ويكمل المبادئ التوجيهية للاتحاد الأوروبي الصك الأوروبي للديمقراطية وحقوق الإنسان، الذي يوفر المساعدة المالية للمنظمات التي تدعم عمل المدافعين عن حقوق الإنسان. ووفرت المبادئ التوجيهية للاتحاد الأوروبي أساساً لوضع سياسات وخطط عمل وطنية، على سبيل المثال، في أيرلندا وفنلندا وهولندا. كما اعتمدت دول أخرى، مثل سويسرا والنرويج، مبادئ توجيهية وطنية لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان. ويجب نشر هذه المبادئ التوجيهية على نطاق واسع، حتى يتسنى للمدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان والمهتمين بقضايا المهق معرفة

(57) وزارة الشؤون الجنسانية والعمل والتنمية الاجتماعية، خطة العمل الوطنية المتعلقة بالأشخاص ذوي المهق للفترة 2020-2025، الموجز التنفيذي، الصفحة 7، متاح في: <https://albinismumbrella.org/wp-content/uploads/2022/06/NAPPWA-Executive-Summary.pdf>.

كيفية التعامل مع الجهات الفاعلة ذات الصلة فيما يتعلق بحمايتهم، ويجب على الدول أن تخصص الموارد اللازمة لتنفيذها.

61- وتتضمن خطة العمل الرامية إلى إنهاء الاعتداءات وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان التي تستهدف الأشخاص ذوي المهق في أفريقيا (2021-2031) تدابير لتعزيز قدرات المنظمات التي تمثل الأشخاص ذوي المهق، بطرق منها تعزيز وتيسير إنشائها ودعمها على الصعيدين المحلي والوطني بتوفير التدريب في التطوير التنظيمي. ووضعت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان سياسة شاملة لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان⁽⁵⁸⁾، تحدد بالتفصيل التزامات الدول. وتشمل هذه الالتزامات، في جملة أمور، اعتماد إطار قانوني مناسب وتدابير قصيرة الأجل وطويلة الأجل للسماح للمدافعين عن حقوق الإنسان بممارسة أنشطتهم بحرية؛ وجمع وحفظ إحصاءات دقيقة بشأن العنف ضد المدافعين عن حقوق الإنسان؛ وتدريب الموظفين العاميين؛ والاعتراف الرسمي بدور المدافعين عن حقوق الإنسان وأهمية عملهم؛ وإجراء تحقيقات جادة وفعالة في أي انتهاكات لحقوق الإنسان يتعرضون لها.

62- ورغم أن منظمات الأشخاص ذوي المهق لا تُشرك عموماً في عمل المنظمات الإقليمية والدولية للمدافعين عن حقوق الإنسان، فما فتى يتزايد الاعتراف بضرورة إشراكها فيه. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2022، استضافت شبكة المدافعين عن حقوق الإنسان في الجنوب الأفريقي مؤتمراً إقليمياً للمدافعين عن حقوق الإنسان. ولم يحضر هذا المؤتمر أي من المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان، ولكن حضره مدافعون عن حقوق الإنسان مهتمون بقضايا المهق. وبالإضافة إلى ذلك، ألفت الخبيرة المستقلة كلمة أمام المؤتمر بشأن ضرورة زيادة مستوى إشراك الأشخاص ذوي المهق والاهتمام بشواغلهم في محافل من هذا القبيل.

سابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

63- يقدم هذا التقرير بعض المعلومات عن حالة المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين يعملون من أجل تعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي المهق. ورغم ضرورة إجراء بحوث إضافية بشأن هذه المسألة، فإن التقرير يقدم بعض الرؤى بشأن بعض التحديات والتهديدات التي يواجهها المدافعون ذوو المهق عن حقوق الإنسان والمهتمون بقضايا المهق. وتشمل التحديات الرئيسية التي يواجهونها نقص الموارد والقدرات، وضعف معرفة حقوق الإنسان، بما في ذلك حقهم في الدفاع عن حقوق الإنسان، فضلاً عن محدودية مستوى الاهتمام بهم وصلاتهم مع منظمات وشبكات حقوق الإنسان الأخرى. ومن التهديدات التي يتعرض لها المدافعون ذوو المهق عن حقوق الإنسان والمهتمون بقضايا المهق انتهاكات حقهم في عدم التعرض للتمييز على أساس اللون والإعاقة والجنس، وحقهم في الحياة والسلامة البدنية، وحقهم في العدالة.

64- وتقدم الخبيرة المستقلة إلى الدول التوصيات التالية:

(أ) ضمان أن توفر التشريعات والسياسات الوطنية إطاراً لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان وتشجيع عملهم، بمن فيهم المدافعون ذوو المهق عن حقوق الإنسان والمدافعون عن حقوق الإنسان الذين يعملون من أجل تعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي المهق، تماشياً مع المعايير الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، بما فيها الإعلان المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان؛

(58) لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، "Towards effective integral protection policies for human rights defenders"، OEA/Ser.L/V/II. Doc. 207، 29 كانون الأول/ديسمبر 2017.

(ب) وضع برامج وطنية جيدة التمويل لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان تأخذ في الاعتبار ما يواجهه المدافعون ذوو المهق عن حقوق الإنسان والمدافعون عن حقوق الإنسان الذين يعملون من أجل تعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي المهق من مخاطر محددة وما لهم من احتياجات خاصة. وينبغي إشراك المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين يعملون من أجل تعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي المهق في عملية وضع استراتيجيات حمايتهم بغية ضمان فهم التحديات والمخاطر المحددة التي يواجهونها؛

(ج) ضمان إجراء تحقيقات مناسبة في التهديدات والاعتداءات التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان، بمن فيهم ذوو المهق والمهتمون بقضايا المهق، وكفالة إرسال رسالة واضحة مفادها أنه لا تسامح مع تهديدات وحالات تخويف من هذا القبيل، بما في ذلك من خلال الإلقاء ببيانات علنية لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان وتقديم مرتكبي هذه الأفعال إلى العدالة. كما ينبغي أن تتاح للمدافعين عن حقوق الإنسان إمكانية الاستفادة من تدابير الحماية المؤقتة المناسبة في حالة تعرضهم للتهديد، ومن سبل الانتصاف، بما في ذلك التعويض المناسب، في حالة تعرضهم لاعتداءات؛

(د) جمع المعلومات بشكل استباقي عن حالة المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان والمهتمين بقضايا المهق؛

(هـ) التعاون مع الآليات الدولية والإقليمية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان من خلال توفير معلومات بشأن التهديدات التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان المهتمون بقضايا المهق وبشأن تدابير حمايتهم؛

(و) وضع برامج للثقيف في مجال حقوق الإنسان لإنهاء الوعي بالإعلان المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان وبالمساهمة الإيجابية للمدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم المدافعون ذوو المهق عن حقوق الإنسان والمهتمون بقضايا المهق؛

(ز) وضع برامج تدريبية في مجال حقوق الإنسان لفائدة السلطات الحكومية والمهنيين العاملين في مجالي الصحة والتعليم تشمل معلومات عن المهق وحقوق الأشخاص ذوي المهق، بما في ذلك حقهم في الدفاع عن حقوق الإنسان بموجب الإعلان المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان؛

(ح) زيادة مستوى الاهتمام والاعتراف بالمدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين يعملون من أجل تعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي المهق من خلال إشراكهم بشكل استباقي في المشاورات والمناقشات مع منظمات المجتمع المدني ومنظمات حقوق الإنسان؛

(ط) تنفيذ سياسة من شأنها توفير إجراء ميسر لمنح التأشيرات للمدافعين عن حقوق الإنسان المعرضين للتهديدات والأعمال الانتقامية، لدخول بلدان يمكن أن توفر لهم بيئة متسمة بالأمن والراحة.

65- وفي التوصيات التي وجهتها الخبيرة المستقلة إلى الجهات المعنية الأخرى:

(أ) تحث المنظمات غير الحكومية على تطوير وتعزيز علاقتها وتعاونها مع المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين يعملون من أجل تعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي المهق، بغية تبادل المعلومات والخبرات، وحشد الموارد، وتنسيق الجهود، وتقديم الدعم النفسي - الاجتماعي؛

(ب) تحث المنظمات العاملة في مجال حماية المدافعين عن حقوق الإنسان على الإلمام بعمل المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان والمدافعين عن حقوق الإنسان المهتمين بقضايا المهق وباحتياجاتهم الخاصة، وإشراكهم بشكل استباقي في برامج عملها ومبادراتها التدريبية بشأن الآليات الدولية والإقليمية والوطنية التي يمكن للمدافعين عن حقوق الإنسان استخدامها لتعزيز مستوى الاهتمام بهم وحمايتهم، وبشأن البروتوكولات والتدابير التي يمكنهم تطبيقها لمعالجة الاحتياجات الأمنية بطريقة شاملة، ولا سيما المبادرات التي تركز على الحق في الدفاع عن حقوق الإنسان بموجب الإعلان المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان؛

(ج) تحث الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية على أن تطلب إلى الدول تقديم معلومات عن حالة المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان والمدافعين عن حقوق الإنسان المهتمين بقضايا المهق، وكفالة تضمين السياسات والمبادئ التوجيهية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان تدابير لحماية المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان والمهتمين بقضايا المهق، وذلك بالتشاور معهم؛

(د) تحث الكيانات الدبلوماسية على إدراج المدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان والمهتمين بقضايا المهق في برامجها لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان، بما في ذلك تنفيذها مبادئ الاتحاد الأوروبي التوجيهية بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان؛

(هـ) تحث الجهات المانحة، ولا سيما تلك التي تمول المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، على ضمان أن تكون سياساتها مرنة بما فيه الكفاية لتشمل الأشخاص ذوي المهق والمدافعين ذوي المهق عن حقوق الإنسان والمهتمين بقضايا المهق؛

(و) تحث المنظمات والشركات والكيانات الأخرى التي تقدم جوائز حقوق الإنسان على الحرص على إدراج عمل المدافعين عن حقوق الإنسان المهتمين بقضايا المهق ضمن معايير الترشيح لهذه الجوائز.